

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٥٨٨ لسنة ٢٠١٣

صادر بتاريخ ٢٠١٣/١١/١٨

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ والقرارات الوزارية المنفذة له وتعديلاتهما ؛
وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بإذاعة وتليفزيون شمال الصعيد بالمنيا ؛
وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسته المنعقدة فى ٢٠٠٩/٩/٣٠ على حل الجمعية المذكورة ؛
وعلى موافقة السيد الوزير محافظ المنيا بتاريخ ٢٠١٣/١/٢٢ على حل الجمعية المذكورة ؛
وعلى ما عرضه علينا السيد د. م. رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بمذكرته المؤرخة ٢٠١٣/١٠/٨ ؛

قرر:

(مادة أولى)

حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بإذاعة وتليفزيون شمال الصعيد بالمنيا والمسجلة برقم (٥٣) فى ١/١٠/١٩٩٨ وذلك لوجود عقبات تحول دون مواصلة عملها بانتظام أو الوفاء بالتزاماتها .

(مادة ثانية)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره ،
وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

المهندس / إبراهيم محلب